

Disciplinary Responsibility of the Lawyer A Model for the Shadow Lawyer - A Comparative Study

Aisha Jamal Ahmed

University of Sharjah

U20105715@sharjah.ac.ae

Ali Tourki

University of Sharjah

alitourki@sharjah.ac.ae

Accepted Date: 30/7/2024.

Publication Date: 1/4/2026.



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

Abstract

The profession of the judiciary is a duty, not merely an honor, and the lawyer acts as the standing judge who assists the judge in delivering justice through the evidence and arguments presented. Therefore, the lawyer must adhere to the explicit duties outlined by the legislator, in addition to other obligations associated with his profession. To preserve the traditions and customs of the profession, a disciplinary system has been established for any lawyer who undermines its honor. The disciplinary responsibility of the lawyer is the cornerstone of research, and this responsibility is derived from Federal Law No34. on advocacy, where it differs from civil and criminal responsibility in its specific nature and elements. This responsibility is established as a fundamental right of the Disciplinary Board for those who violate the principles and honor of the profession.

A lawyer is a natural person registered with the relevant authority and licensed to provide all legal services to the public. The legislator has prohibited lawyers from engaging in any conduct that contradicts the dignity of the profession and requires them to uphold integrity and honesty. Furthermore, it is forbidden for a lawyer to deceive or mislead their client in any way, one of the

recent phenomena threatening the localization of the legal profession is the leasing of licenses, which allows a citizen lawyer to have a nominal ownership of a law office. This has led to the emergence of what is known as the "shadow lawyer," who effectively manages the office without a license to practice according to the law, resulting in negative consequences that extend beyond the profession. Therefore, it is essential to address this phenomenon and impose deterrent penalties on those manipulating the system, so that the legal profession remains capable of keeping pace with the development of the state and its economy.

Keywords: Enhancing Justice, Disciplinary Council, Shadow Lawyer, Licenses.

المسؤولية التأديبية للمحامي أنموذجاً محامي الظل- دراسة مقارنة

علي تركي **

كلية القانون جامعة الشارقة

alitourki@sharjah.ac.ae

عائشة جمال أحمد *

كلية القانون جامعة الشارقة

U20105715@sharjah.ac.ae

تاريخ النشر: 2026/4/1.

تاريخ القبول: 2024/7/30.

المستخلص

إن مهنة القضاء مهنة التكليف لا تشريف فقط والمحامي هو القضاء الواقف الذي يعين القاضي على القضاء بالحق وفق الأسانيد والأدلة التي يقدمها، فعلى المحامي أن يراعي الواجبات الصريحة التي نص عليها المشرع فضلاً عن الواجبات الأخرى للصيقة بمهنته، وحفاظاً على تقاليد المهنة وأعرافها وضع نظام تأديبي لأي محامي يمس بشرف المهنة، والمسؤولية التأديبية للمحامي هي عماد البحث وأساساً تجد تلك المسؤولية مصدرها في قانون المحاماة الإماراتي رقم 34 لسنة 2022 حيث تختلف عن المسؤولية المدنية والجنائية بطبيعتها الخاصة وأركانها وهي مقررّة كحق أصيل لمجلس التأديب لمن يخرج عن أصول المهنة وشرف مبادئها، فالمحامي الشخص الطبيعي المقيد لدى الدائرة والمرخص له من قبلها بتقديم كافة الخدمات القانونية للجمهور، فالمشرع حظر على المحامي أي عمل لا يتفق مع كرامة المهنة وأن يتقيد في عمله بالشرف والامانة كما حظر عليه أن يخدع موكله أو يضلله بأي طريقة كانت، ومن الطرق التي ظهرت في الآونة الأخيرة وازدادت تهديد مهنة المحاماة وهي تأجير التراخيص حيث يصبح المحام المواطن مالكاً سورياً لمكتب المحاماة مما أدى لظهور ما يعرف "بمحامي الظل" الذي تكون له الإدارة الفعلية للمكتب الذي يزاول المهنة دون ترخيص مزاولتها وفق احكام القانون، وتأجير مكاتب المحاماة والتراخيص بما تنتطوي عنها اثار سلبية لا تقتصر على المهنة فحسب بل تمتد لتشمل الاقتصاد الوطني، لذلك كان لابد من التصدي لتلك الظاهرة وتكفل بإيقاع عقوبات رادعة للمتلاعبين، حتى تظل مهنة المحاماة قادرة على مسانيرة التطور التشريعي والقضائي للدولة وحمايه اقتصادها.

الكلمات المفتاحية: تعزيز العدالة، المجلس التأديبي، محامي الظل، التراخيص.

* طالبة دكتوراه

** أستاذ دكتور

المقدمة

Introduction

أولاً: التعريف بموضوع البحث (Introducing the Topic of Research)
تُعد من المواضيع المهمة؛ لتعدد جوانبها وارتباطها الوثيق بتطور وتقدم المجتمعات ، فالمسؤولية القانونية تعد مصدر قوة وحماية فاعلية النص القانوني فلا جدوى من الإلزام دون تقرير منهج يكفل تحقيق هذه العلاقة التبادلية بين الحقوق والواجبات فعلى اختلاف مصدر القاعدة القانونية فإن هدفها يكمن في ترتيب حق وخلق التزام، وهذا الالتزام يتطلب تفعيله وإعطاءه الجدوى العملية التي لا تتحقق إلا بالإلزام، وهذا الأخير لا يتحقق ويقوم إلا بالمسؤولية، والمحاماة مهنة حرة تؤدي خدمة عامة ينظمها القانون وتشارك السلطات القضائية في تحقيق رسالة العدالة وتأكيد سيادة القانون كفالة حق الدفاع عن الحقوق والواجبات، فالمحامون هم الذين اتخذوا مهنة المحاماة لهم لتقديم المساعدة القضائية والقانونية لمن يطلبها، وعليه فإن المحامي فرد من أفراد منظومة العدالة الذين يعملون على إيصال الحقوق لأصحابها ونصرة المظلوم ، فيفترض أن تتوافر فيه صفات النزاهة والعلم والصدق والاستقامة، فمهنة المحاماة صالحة لأن تكون أداة خير ونفع ، فالمحامي الفطن لا بد من أن يتحلى بالأخلاق التي تملئها عليه مهنته، وهو الأمر الأكثر أهمية في هذه المهنة فيكون ضميره حياً في كل خطوة يخطوها، ويستشعر مراقبة الله عزوجل له وبهذه الأخلاق يفتح الله عليه ويرشده إلى سواء السبيل، فهي مهنة أصحاب الغيرة على الحق، ولاشك أن من يودون الانتساب إليها بحاجة أن يعلموا أصول المهنة ، ولهذا من الواجب أن يحرص المحامي أشد الحرص على اجتناب الأخطاء المهنية والمسلكية وضبط النفس ومحاسبتها عند كل خطوة، والمحاماة لها أعراف وتقاليد وقواعد أخلاقية وقانونية يستوجب على المحامي الامتثال لها، فهي مهنة حرة تؤدي خدمة عامة ينظمها القانون وتشارك السلطات القضائية في تحقيق رسالة العدالة وتأكيد سيادة القانون وكفالة حق الدفاع عن الحقوق ، فلا يغتفر للمحامي الذي له دراية وخبرة في المرافعات والدعاوى وفقاً للقوانين و المفترض به أن يحقق قدراً من المساواة بين الناس ويحفظ حقوق الضعفاء وان يسهم في مساعدة القضاء في سرعة إنجاز القضايا ،أن تسول له نفسه بإتيان أي فعل من شأنه المساس بالمهنة والإساءة إليها من خلال الإخلال بالطريق الذي حدده له القانون لمزاولة مهنته .

وانطلاقاً من هذه المقدمة فإنه أصبح من اللازم وضع خطة علمية دقيقة تتوافق مع ما سنتناوله الدراسة بإذن الله تعالى، راجيةً من المولى عز وجل التوفيق والسداد وصلى الله وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين.

ثانياً: أهمية البحث (The Importance of Research)

تتجلى أهمية هذه الدراسة في بحث في موضوع مسؤولية المحامي التأديبية عن أخطائه المهنية حيث أن الأمر متعلق بممارسة مهنة المحاماة، وللاهمية الفائقة التي تحتلها مهنة المحاماة كان لا بد ان تكون دراسة المسؤولية التأديبية عن اخطائه المهنية محل دراسة لتحقيق العدالة من خلال وضع نظام يتماشى مع طبيعة مهنة المحاماة و يراعى العلاقة الاستثنائية بين الجهاز القضائي و المحامي التي تبنى على أساس الثقة والذي يعد المحامي من معاونو القضاة ، ولا يتأتى ذلك الا بالوقوف على هذا الموضوع ،والتنقيب والتحصيص في التشريعات والنظر إلى مدى نجاعة القوانين الحالية التي تهدف الى الحد من عواقب أخطاء المحامي المهنية وتقليل آثارها السلبية لتحقيق أكبر قدر من النفع من المرفق القضائي لضمان حقوق الافراد ، حرياتهم ومراكزهم القانونية.

ثالثاً: إشكالية البحث (Research Problem)

تتلخص إشكالية الدراسة بخصوصية مهنة المحاماة ذاتها التي يعترها صعوبة التوفيق بين الغاية المرجوة منها وهي مساهمة المحامي في حسن سير العدالة من خلال التطبيق الصحيح للنص القانوني وبين الضوابط الشرعية والقانونية في الواقع العملي والتي تكون ضمن ما يحدده القانون، حيث يتضمن القانون الذي ينظم مهنة المحاماة نصوص تتناول أهداف وشروط مزاوله المهنة ولجنة قبول المحامين أمام المحاكم وحقوق المحامين وواجباتهم وتآديبهم.

فيثور التساؤل التالي حول ما مدى كفاية النظام التأديبي للمحامي في القانون الإماراتي لتحقيق حسن سير العدالة المنشودة التي يبتغيها القانون، وما هي التصورات التي من الممكن أن تساهم في انسيابية وتلاشي أي قصور لتحقيق التناسب بين الضمانات التي يتمتع بها المحامي الذي وقعت منه المخالفة التأديبية وبين مسؤولية المحامي التأديبية عن أخطائه المهنية المتعلقة بممارسة مهنة المحاماة؟

رابعاً: أهداف البحث (Research Goals)

تسعى الدراسة لتحقيق هدف أساسي وهو تقديم جملة من المقترحات ووضعها في متناول يد المشرع للأخذ بالإجراءات التي تساهم في ترسيخ تطبيق العدالة وتحقيق السير المطلوب لمرفق القضاء ،بالإضافة إلى معالجة الجوانب المتعلقة بالمسؤولية التأديبية لمعرفة مدى تطبيق ذلك في النظام القانوني في دولة الامارات العربية المتحدة في ظل قانون المحاماة رقم 34 لسنة 2022، ولتحقيق هذا الهدف كان لا بد من الاطلاع على القوانين و التشريعات المقارنة وفضلاً عن للإسناد الى ما جرت عليه العادة في الواقع العملي لينبثق لدينا الهدف الاسمي عن هذه الدراسة الا وهي ايمان المحامي

برسالته المقدسة و كيفية التعبير و الدفاع عنها دفاعاً عن الحريات والحق والقانون للوصول للهدف الحقيقي وهو العدل والانصاف .

امثالاً لقوله تعالى " وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل " صدق الله العظيم

خامساً: منهجية البحث (Research Methodology)

تعتمد الدراسة على المنهج المقارن التحليلي للمقارنة بين القانون الاماراتي وغيره من القوانين العربية المقارنة؛ لاعتقادنا أنه الأنسب لطبيعة الموضوع حيث سنستعين بالأسلوب التحليلي لتحقيق أكبر قدر من الفائدة، وسنقارن بين ما ذهب إليه من خلال قانون بمرسوم اتحادي رقم 34 لسنة 2022 بشأن تنظيم مهنتي المحاماة والاستشارات القانونية، بالإضافة إلى ما اتجهت إليه الدول الأخرى فيما يتعلق بذات الموضوع والتشريعات المكملة لها، للوصول إلى أوجه الشبه والاختلاف بينهم، وذلك من خلال الموازنة بينهم لتحقيق أكبر نفع وفائدة من تجارب الأنظمة القانونية العربية الأخرى.

سادساً: خطة البحث (Research plan)

لكي نجيب على كافة التساؤلات ولتحقيق الغاية المرجوة من الدراسة قسمنا البحث الى ما يلي:

قسمنا البحث الى مقدمة واشتملت على التعريف بالموضوع وأهميته والإشكالية التي تعترى موضوع البحث ومن ثم الأهداف التي نهدف الى التوصل إليها من خلال البحث أخيراً منهجية البحث التي اعتمدها، ومن ثم استعرضنا في المبحث الأول التنظيم القانوني للمسؤولية التأديبية للمحامي والذي احتوى على مطلبين وهما، المطلب الأول: المسؤولية التأديبية للمحامي وأركانها والمطلب الثاني: الخصومة التأديبية للمحامي ، ثم عرضنا في المبحث الثاني: محامي الظل وأثره على العدالة والذي احتوى على مطلبين وهما المطلب الأول: ماهية ظاهرة محامي الظل والمطلب الثاني: آليات التصدي لظاهرة محامي الظل، وأخيراً الخاتمة والتي تضمنت أهم الاستنتاجات والمقترحات.

المبحث الأول

The Frist Topic

التنظيم القانوني للمسؤولية التأديبية للمحامي

The Legal Framework for the Disciplinary Responsibility of Lawyers

النظام التأديبي يعد الأداة القانونية التي يتحقق بها الانضباط المهني للمحامي ولا ينبغي أن يفهم من ذلك أن الهدف الأساسي منها معاقبة المحامي المخالف فقط، بل هي وسيلة رادعة لتقويم إصلاح الخلل المهني من خلال البحث في أسباب ارتكاب المخالفات

وظروف ارتكابها لمحاولة إصلاح الثغرات إن وجدت وعلاجها، وهذا ما سيتم تناوله في المطلبين الآتيين.

المطلب الأول

The Frist Requirement

المسؤولية التأديبية وأركانها

The Disciplinary Responsibility of Lawyers and Its Elements

تُعد القواعد والنصوص القانونية عديمة الجدوى مالم تكن مصحوبة بجزاء يلزم الخاضعين لها باحترامها والعمل بها، ويلعب الجزاء دوراً لا يستهان به في تحقيق فاعلية القاعدة القانونية ولا تخرج أي قاعدة قانونية عن هذا الإطار¹، فاستقلال مهنة المحاماة لا يتعارض مع مسائلة المحامي عندما يرتكب أخطاء مهنية بناءً على تقصيره أو إخلاله بأحد واجباته، حيث أن مسألة التأديب تأتي للحفاظ على كرامة المهنة وآدابها وعليه نورد ما يأتي.

الفرع الأول: تعريف التأديب

يعد التأديب ضرورة ملحة لأنه ينطوي على معنى تهذيب الأخلاق وردع الشخص المخالف عن أعماله المخلة لإعادة النظام والاستقرار في الجماعة حيث أن الوجود البشري أو السياسي يستلزم بالتبعية وجود القانون المنظم لشؤون المجتمع والقانون التأديبي لا يشذ عن هذه القاعدة للجماعات²، وفي ظل غياب نص تشريعي يوضح المراد بالتأديب ونظراً لاتساع مفهومه فقد تباينت آراء الفقه حول تعريفه ، فُعرف على أنه :سلطة جماعة بأن تعلن بنفسها عقوبات خاصة ضد من يقوم من أعضائها بتعكير النظام الداخلي لها أو يقلل من اعتبار الجماعة الاجتماعي، كما عرفه البعض على أنه الجزاء الذي يلحق الموظف العام دون غيره من أفراد المجتمع ويؤدي إلى حرمانه من بعض أو كل مزاياه الوظيفية التي يتمتع بها سواء كان ذلك بصفة مؤقتة أو نهائية³، ويكون هذا الخطأ تأديبي محدود الأثر في نطاق الطائفة التي ينتمي إليه الشخص المخالف أو في حدود صلة التبعية التي يفرضها عليه وضعه النظامي وهذا التصور لا يصدق إلا على المخالفات التأديبية التي يرتكبها الموظف العام أو المهني أو العامل⁴، وعليه فإن خطأ المحامي التأديبي هو انحراف سلوكه وانتهاكه لأعراف وتقاليد مهنته.

ويتبين لنا من التعريفات أعلاه أنها تضمنت الشخص المذنب السلطة المخولة بالتهذيب، بينما لم تورد الحكمة من التأديب وهي أساسها المحافظة على المصلحة العامة حسن سير المرفق القضائي مع مراعاة الضمانات التي منحها المشرع للمحامي ، فمسؤولية المحامي التأديبية دليل على أن نظام التأديب قائم على اعتبارين هامين :

الامتيازات والصلاحيات الممنوحة للإدارة في مواجهة الموظف العام، ومن جهة أخرى الضمانات الممنوحة للموظف العام الخاضع للتأديب وعلى الإدارة أن تحقق التوازن بين هذين الاعتبارين⁵، ومما سبق يمكن القول أن الخطأ المهني يقاس بمدى تصدي المشرع له من خلال العقوبة التي يقررها لهذا الخطأ مقابل الضمانات التي منحها للمحامي.

الفرع الثاني: أركان المخالفة التأديبية

إن المخالفة التأديبية هي أساس تتعلق عليه مسؤولية المحامي التأديبية وهي تقوم على فكرة الخطأ أي أن الواقعة المنسوبة للموظف سواء ما إذا كان يشمل جريمة جنائية أو تأديبية تتمثل في أنه ارتكب فعل أو امتنع القيام بأعمال تمثل انحراف في سلوكه القويم الذي يطالب به القانون أو المجتمع والوظيفة العامة التي يقوم بأعبائها⁶، والمخالفة التأديبية للمحامي تقوم على ثلاث أركان.

أولاً: الركن المادي للمخالفة التأديبية

والركن المادي يجب أن يكون له وجود ظاهر ملموس وقد يكون عمل إيجابياً كإفشاء سر الموكل أو عملاً سلبياً كعدم سداد الرسوم التي دفعها الموكل، والفعل المادي قد يكون تام أو قد يقف عند مجرد الشروع الذي لا بد أن يكون ظاهراً ملموساً، أما مجرد التفكير ليس كافياً لقيام الركن المادي فضلاً عن ضرورة توافر الفعل للركن المادي الظاهر الملموس، لا بد أن يكون هذا الفعل المادي محدداً فإن لم يكن كذلك فلا يكون الركن المادي قد تحقق بمفهومه القانوني في المجال التأديبي⁷.

وعلى ذلك لا بد عندما ينسب للمحامي أنه قد أخل بشرف المهنة وآدابها أن تحدد الأفعال التي تتمثل إخلاله بهذه الأعراف، وعليه فإن توجيه اتهام بشكل عام للمحامي دون تحديد الفعل الذي ارتكبه لا يتحقق به الركن المادي للمخالفة التأديبية.

ثانياً: الركن المعنوي

سبق وأن وضحنا أن المخالفة التأديبية لا بد أن تكون من فعل المحامي فإنه لا بد أن تكون صادرة عن إرادته أيضاً فالأخيرة شرط أساسي لا يستعاض عنه لقيام المسؤولية التأديبية⁸، وعليه فإنه لا يكفي وجود علاقة مادية بين المحامي والمخالفة التي صدرت منه بل يجب توافر الإرادة، التي تعد المحرك الرئيسي الذي تتكون منه المخالفة التأديبية.

ثالثاً: الركن القانوني

نظراً لما يترتب على العقوبات التأديبية من آثار تنطوي على سمعة المحامي وشرفه واستقلاله كان ولا بد أن تطبق بوجود نص صريح عليها شأنها في ذلك شأن العقوبات الجنائية التي ترد قيد على الحريات، فالعقوبات التأديبية أيضاً ترد

قيداً على الامتيازات الممنوحة للمحامي وحقوقه التي كفلها القانون له⁹، والمشرع حدد على سبيل الحصر العقوبات التي يجوز توقيعها إلا أنه لم يحدد العقوبات التي يجب توقيعها على كل نوع من أنواع المخالفات وإنما ترك ذلك لسلطة التأديب المخولة حسب تقديرها لجسامة الفعل كما سنبين لاحقاً، مما تقدم فإنه لا مجال لإعمال أدوات القياس لاستنباط عقوبة تأديبية غير التي نص عليها المشرع .

المطلب الثاني

The Second Requirement

الخصومة التأديبية للمحامي

The Disciplinary Proceedings for Lawyers

لم يعد التأديب مجرد وسيلة عقابية بل أصبح ينظر له على أنه وسيلة لتحقيق الإصلاح وتعزيز مدى فعالية إدارة المهنة فالهدف منه هو تحقيق التوازن والتوافق العادل بين المصلحة العامة والتي تمثل بحسن سير المرفق القضائي مع عدم الإضرار بالحقوق والامتيازات التي منحها المشرع للمحامي وحمائته من التعسف حتى لا تستخدم المسؤولية التأديبية في غير محلها أو يتم استعمالها بتأثير على استقلال المحامي أو النيل من كرامته وتقيد حريته وضع المشرع نظام خاص يشتمل على الضمانات والقواعد الخاصة التي تهدف لحماية المحامي¹⁰، وعليه نورد ما يأتي .

الفرع الأول: العقوبات التأديبية للمحامي

يُعد الغرض الأساسي من توقيع العقوبة هو حماية مصالح وحقوق أفراد المجتمع حيث لا يمكن تحقيق هذا الغرض إلا من خلال إيجاد حلول مناسبة للحد من الجريمة ومن ثم تحقيق الهدف الأساسي من العقوبة¹¹، فالهدف الأساسي من توقيع العقوبة التأديبية هو التوفيق والموازنة بين مصلحة المهنة " المحاماة " لتفادي الحاق اضرار بحسن سير المرفق القضائي وانتظامه، ومصلحة المحامي باستقلاله عن ممارسة مهنته وفق الضمانات الممنوحة له والواجبات المفروضة عليه ، و الملاحظ أن المشرع الاماراتي لم يضع تعريفاً للعقوبة التأديبية¹²، كما نلاحظ ان المشرع اعتبر ان كل ما يرتكبه المحامي ويمثل اخلال بواجباته المهنية هو بمثابة المخالفة التأديبية ، أي أن كل فعل مخالف لأخلاقيات المهنة وأعرافها يصدر منه يستوجب معاقبة مرتكبها بعقوبة تأديبية توقعها السلطة التأديبية المخولة وفق ما تتمتع به من سلطة تقديرية في حدود العقوبات التأديبية التي حددها المشرع على سبيل الحصر ، مما قد يؤدي الى تعسف السلطة عند اختيار العقوبة التأديبية استغلالاً لسلطتها التقديرية و عليه فإنه لا بد ان تقرر الضمانات التي تضمن عدم تعسف الجهة المختصة عند استخدام حقها في إيقاع الجزاء التأديبي¹³، وجدير بالذكر ان من المبادئ التي تحكم توقيع العقوبة مبدأ الشرعية وهو

ضمانه لحماية الانسان من التحكم والاستبداد و هو يعد من اهم المبادئ الدستورية¹⁴، ومفاد هذا المبدأ أنه لا يجوز لسلطة التأديب ان توقع على المحامي المخالف الا العقوبات المنصوص عليها قانوناً و الا اعتبر ذلك انتهاكاً لمبدأ الشرعية¹⁵، فلا يجوز إيقاع العقوبة على المخالف لم ينص عليها القانون حتى وإن كانت تلك العقوبة الموقعة أخف من التي قررها القانون وإن كان توقيعها بناءً على رضا المخالف فتعد تلك العقوبة غير مشروعها ، وذلك لأنه لا يجوز الاتفاق خلاف ما اقرره القانون¹⁶.

مما سبق يتبين ان لهذا المبدأ مظهرين سلبي وإيجابي فالأول يتمثل في انه يجب على السلطة التأديبية بعد ثبوت المخالفة أن توقع أحد العقوبات المنصوص عليها في قانون المحاماة، أما المظهر السلبي فيتمثل في امتناع ذات السلطة عن توقيع أي عقوبة لم ينص عليها القانون والا اعتبرت العقوبة باطلة ويستوجب الغاءها لمخالفتها لمبدأ شرعية العقوبة التأديبية.

الفرع الثاني : الإجراءات التأديبية للمحامي

يعد مجلس التأديب¹⁷ الجهة المنوط بها تأديب المحامين وهي الجهة صاحبة الولاية العامة في نظر الدعوى التأديبية والفصل فيها والمشرع قرر بعض الجزاءات والعقوبات التأديبية التي لا يقتصر أثرها على الناحية الأدبية وإنما يمتد إلى الناحية المادية فهذه العقوبات لا يجوز توقيعها إلا بعد اتباع إجراءات المحاكمة التأديبية وإمكانية توقيعها تنحصر في مجلس التأديب¹⁸، والنيابة لها سلطة التقديرية في تحديد ما إذا كانت الوقائع المسندة للمحامي تشكل مخالفة للمساءلة التأديبية من عدمها¹⁹، ويجدر الذكر ان دولة الامارات لديها جمعية للمحامين و القانونين لا توجد بها نقابه للمحامين، والنقابة هي اتحاد جماعة من الناس يعملون في مهنة واحدة أو مهن متشابهة للتعاون على ترقية شؤونهم والدفاع عن مصالحهم²⁰.

المبحث الثاني

The Second Topic

محامي الظل وأثره على العدالة

Shadow Lawyers and Their Impact on Justice

إن مهنة المحاماة تهدف إلى تحقيق العدالة والدفاع عن الحقوق والحريات ولذلك فإن المحامي لا بد أن يراعي آداب مهنته وأعرافها، فعليه ألا تسول له نفسه بإتيان أي فعل يمس من قداسة المهنة ويؤثر على العدالة، وهذا ما سيتم تناوله في المطلبين الآتيين.

المطلب الأول

The Frist Requirement

ماهية محامي الظل

The Nature of the Shadow Lawyer Phenomenon

إن المحاماة مهنة تساهم في نشر العدالة والدفاع عن الحقوق فهي مهنة الالتزام بالقانون فلا يصح ان تكون محلاً للاستغلال والتربح والكسب الشخصي فذلك قد يشوه قداسة المهنة، وظاهرة محامي الظل تتمثل بتأجير تراخيص المحامين المواطنين لأشخاص يزاولون المهنة دون ترخيص مزاولتها وفق احكام القانون؛ لما ينطوي عنها من اثار سلبية لا تقتصر على المهنة فحسب بل تمتد لتشمل الجانب الاقتصادي، وعليه نورد ما يأتي.

الفرع الاول: التنظيم القانوني للمحامي المرخص

أن المحاماة هي مهنة حرة مستقلة تشارك في تحقيق العدالة وتأكيد سيادة القانون وتكفل حقوق الدفاع²¹، وعليه لا يجوز لغير المحامين المرخصين في الدولة مزاوله المهنة او مباشرة أي من أعمالها او استخدام لقب محام عند مباشرة أي عمل اخر ويعد من اعمال المهنة على سبيل المثال ابداء الراي والمشورة القانونية²²، فالمحامي الشخص الطبيعي المقيد لدى الدائرة والمرخص له من قبلها بتقديم كافة الخدمات القانونية للجمهور²³، وننوه أن المشرع الاماراتي فرق بين ممارسه المهنة من قبل المواطنين والأجانب حيث يشترط فيمن يقيد اسمه في جدول المحامين أن يكون من مواطنين دولة الامارات وأن يكون محمود السيرة حسن السمعة إلى جانب غيرها من الشروط²⁴، إلا أنه يجوز ترخيص المحامي الغير مواطن الذي استوفى الشروط ويخضع بمناسبة مزاولته لمهنته لكافة الالتزامات والحقوق وإجراءات التأديب التي يخضع لها المحامون المواطنون²⁵. وعليه فان المحامي غير المرخص ما هو الا محامي صوري والصورية هي اتفاق المحامي صاحب الرخصة مع المحامي غير المرخص محامي الظل المتحايل على القانون²⁶.

الفرع الثاني: الآثار السلبية لمحامي الظل

لا شك أن ممارسة المحامي لمهنته خارج الإطار الذي حدده القانون له العديد من الاثار السلبية التي لا تقصر على النظام القضائي فحسب بل تمتد لتشمل التطور الاقتصادي وعليه نورد ما يلي.

أولاً: الأثر على النظام القضائي

ان القضاء هو الضمانة الأساسية لاستقرار المجتمع فهو السبيل لنهضته وامانه السياسي والاجتماعي فلا لابد العمل الدؤوب لتحقيق العدالة والتكاتف بين جميع افراد

المنظومة القضائية التي تسعى لإعطاء كل ذي حق حقه وتحقيق الاستقرار في المجتمع، والمحاماة هي الأداء الحرة التي تشارك السلطة القضائية في إدارة العدالة، فمن العدل بل من الضروري أن يطالب المحامي بكل الصفات التي يتوجب أن يتحلى بها رجال السلطة القضائية من نزاهة وحياء واحترام آداب وتقاليد المهنة²⁷، حيث يقع على المحامي واجب خماسي الأبعاد نحو موكله وواجب نحو المحكمة وواجب تجاه نفسه وتجاه النظام القانوني ولكن واجبه الأسمى الذي يقع على عاتق هو واجبه للعدل²⁸، وذكرنا سابقاً أن من شروط مزوالة مهنة المحاماة لابد ان يكون من مواطنين دولة الامارات الا ان المشرع حدد أيضاً شروط مزوالة الأجانب للمهنة، وعليه فإن مزوالة المهنة بشكل يخالف النظام القانوني الذي حدده يعد تعدي على المنظومة القضائية التي لها استقلاليتها والتي تعد مظهر من مظاهر سيادة الدولة بالإضافة لما له من اثر سلبي على جودة الخدمات القانونية²⁹.

ثانياً: الأثر على التطور الاقتصادي

لا شك ان مهنة المحاماة هي المكمل للمرفق القضائي وتسانده في إرساء مبدأ العدالة، فالقضاء من المرافق التي تعكس مدى تطور التنمية الاقتصادية من خلال سمو القانون واحترام مبادئ حقوق الانسان مما يعد من اهم أسباب جذب الاستثمارات، عليه فان العثرات والتحديات الاقتصادية تلقي العبء الكبير على النظام القضائي عند اختلال منظومته، ولذلك كان لابد من التصدي لظاهرة محامي الظل حتى لا يفقد المستثمر الأجنبي ثقته، بل ولكي لا يشعر المواطن بانعدام مصلحته ووجود من يحميها³⁰.

المطلب الثاني

The Second Requirement

اليات التصدي لظاهرة محامي الظل لقد نظم المشرع الاماراتي اليات لتصدي لجرائم غسل الأموال حيث اعتبر المحامي من ضمن المهن غير المحددة مالياً لذلك جاء الحديث عن تلك الجرائم كونها احد الآليات التي استحدثها المشرع الاماراتي للحد من جرائم غسل الأموال المرتبطة بمكاتب المحاماة

Mechanisms to Address the Shadow

Lawyer Phenomenon

ولعل التساؤل الذي قد يثور في هذا الصدد ما هي العلاقة التي قد تجمع بين المحامي الذي يزاول مهنة المحاماة لتحقيق العدالة والدفاع عن الحقوق والحريات وبين جرائم غسل الأموال التي تهدد الاقتصاد وتؤثر على الامن والسلم الوطني وقد تكون لها ابعاد دولية؟؟ والإجابة هي وان كانت مهنة المحاماة تسعى لتحقيق العدالة واحقاق الحقوق والحريات الا ان المحاماة تعد كغيرها من المهن المالية غير المحددة مما قد تستغل من

قبل من تسول لهم أنفسهم بانتهاك كرامه المهنة مما قد يفتح المجال لارتكاب جريمة غسل الأموال وعليه نورد ما يأتي.

الفرع الأول: التشدد في إجراءات تراخيص مكاتب المحاماة

فالترخيص هو الموافقة الصادرة من الدائرة والتي يصرح بموجبها للمكتب باستكمال إجراءات الترخيص النهائي لدى الجهة المختصة في الامارة لمزاولة الخدمات القانونية، ولقد حدد المشرع إجراءات تراخيص مكاتب المحاماة في الباب الخامس من مرسوم بقانون اتحادي رقم 34 لسنة 2022 بشأن مزاولة مهنة المحاماة ، وشدد المشرع العقوبات على من يزاول المهنة دون الحصول على ترخيص و كل من مارس المهنة بعد شطبه من الجدول وفقاً للمادة 100 بالحسب لمدة لا تقل عن 3 سنوات والغرامة التي لا تقل عن 30 الف درهم اماراتي ، إلا اننا نرى ان على المشرع ان يشدد العقوبة لتشمل لكل من يتاجر برخصته حيث أن مبلغ الغرامة يُعد زهيداً مقارنة بالجرم المرتكب ؛وذلك لردع كل من تسول له نفسه المساس بالمهنة وكرامتها ، كما تشدد العقوبة على محامي الظل لتصل إلى الابعاد بعد إتمام محكوميته ، لأن ممارسته تعد من الاعمال الماسة بالأمن والسلم الوطني ، كما نظم المشرع إجراءات إدارة مكتب المحاماة عند وفاة المحامي صاحب الترخيص وفق القرار الإداري رقم 23 لسنة 2017 .

الفرع الثاني: مكافحة غسل الأموال المرتبطة بمكاتب المحاماة³¹

يُعد المحامي من أصحاب المهن الغير المحددة مالياً ولذلك لا بد له من الالتزام بما جاء بالمرسوم بقانون اتحادي رقم 20 بشأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة ولأئحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 10 لسنة 2019 والقرارات المنفذة له ، فالأموال التي تنعش الاقتصاد الوطني لتنمية الأنشطة التجارية و الصناعية، قد تؤدي في المقابل ذات الأموال الى كوارث اقتصادية وعواقب وخيمه في حال السحب المفاجئ للاستثمارات أو تحويلها للخارج ؛مما قد يكون عاملاً مسبباً للتضخم و الارتفاع غير المبرر في الأسعار نظراً لما تمتلكه المشاريع الممولة عن طريق الأموال الغير نظيفة من قدره لا تضاهى على خوض غمار المنافسة غير المشروعة³².

وذلك حمايةً للمحامي من استغلال مكتبه في جرائم غسل الأموال وحتى يكون المحامي على بينة بالالتزامات القانونية التي نص عليها المرسوم لا بد أن يتوخى المحامي أي تعاملات مالية مشبوهة وأن يمثل بتقديم البيانات المطلوبة منه بصورة دورية حيث أن جرائم غسل الأموال من الجرائم ذات الخطورة على المجتمع لما لها من آثار سلبية على كافة نواحي الحياة الاجتماعية والسياسة والاقتصادية.

الخاتمة

Conclusion

وأخيراً لقد اجتهدنا في هذا البحث قدر المستطاع لتلافي الأخطاء والقصور ورغم ذلك فإننا لا نصف هذا العمل بالكمال لأننا كلما تبحرنا في طلب العلم فأنا مجرد تكمله للنتائج التي توصل إليها من سبقونا، فما بدا من نقص وتفصيل فانه من نفسي وما كان من نجاح وفلاح وهذا وبالله التوفيق.

في خاتمة بحثنا توصلنا الى مجموعة من الاستنتاجات والمقترحات نجلها في الاتي :

أولاً: الاستنتاجات

1. ان القضاء هو الضمانة الأساسية لاستقرار المجتمع فهو السبيل لنهضته وامانه السياسي والاجتماعي فلا بد العمل الدؤوب لتحقيق العدالة والتكاتف بين جميع افراد المنظومة القضائية التي تسعى لإعطاء كل ذي حق حقه وتحقيق الاستقرار في المجتمع.

2. والمحاماة هي الأداة الحرة التي تشارك السلطة القضائية في إدارة العدالة، فمن العدل بل من الضروري أن يطالب المحامي بكل الصفات التي يتوجب أن يتحلى بها رجال السلطة القضائية من نزاهة وحياء واحترام آداب وتقاليده المهنة.

3. لم يعد التأديب مجرد وسيلة عقابية بل أصبح ينظر له على أنه وسيلة لتحقيق الإصلاح وتعزيز مدى فعالية إدارة المهنة فالهدف منه هو تحقيق التوازن والتوافق العادل بين المصلحة العامة والتي تتمثل بحسن سير المرفق القضائي مع عدم الإضرار بالحقوق والامتيازات التي منحها المشرع للمحامي.

4. ظاهرة محامي الظل تهدد توطين المحاماة وهي تأجير التراخيص حيث يصبح المحام المواطن مالكاً صورياً لمكتب المحاماة مما أدى لظهور ما يعرف "بمحامي الظل" الذي تكون له الإدارة الفعلية للمكتب الذي يزاول المهنة دون ترخيص مزاولتها وفق احكام القانون، وتأجير مكاتب المحاماة والتراخيص تنطوي عنها اثار سلبية لا تقتصر على المهنة فحسب بل تمتد لتشمل الاقتصاد الوطني.

ثانياً: المقترحات

1. نهيب المشرع ان يشدد العقوبة لتشمل الغرامة لكونها مبلغاً زهيداً مقارنة بالجرم المرتكب وخيانة امانه المهنة وذلك لردع كل من تسول له نفسه المساس بالمهنة وكرامتها، كما تشدد العقوبة على محامي الظل لتصل الى الابعاد بعد إتمام محكوميته، لان ممارسته تعد من الاعمال الماسة بالأمن والسلم الوطني

2. زيادة تعزيز الوعي القانوني لدى المحامين المتدربين؛ لزيادة الوعي بحقوقهم وواجباتهم القانونية وذلك من خلال تقديم ورش عمل وندوات تثقيفية بأهمية مهنة المحاماة ودورها في تعزيز العدالة.
3. تفعيل دور جمعية المحامين والحقوقيين وانشاء صندوق لدعم المحامين الاماراتيين للتكاتف والقضاء على ظاهرة محامي الظل التي تنتهك شرف المهنة
4. نهيب بالمشرع الدوام على مراجعة قانون المحاماة بصورة دورية كلما تطلب الامر؛ وذلك لأهميته البالغة في تطبيق القانون وإقامة العدل.

الهوامش

Endnote

- ¹ د. علي محمد جعفر، فلسفة العقوبات في القانون والشرع الإسلامي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ط1، 1997، ص41
- ² مصطفى محمود عفيفي، فلسفة العقوبة التأديبية وأهدافها، رسالة القاهرة، 1 976، ص 17
- ³ مصطفى عفيفي المرجع السابق، ص 19
- ⁴ د. محمد عصفور، الحد الفاصل بين التأديب والتدريب، عمان، دار الإسراء للنشر، ط 1، ص15
- ⁵ صائب محمد ناظم الموسوي، العقوبات التأديبية والرقابة القضائية، دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ط1، 2007، ص12
- ⁶ د. نذير ثابت، ضمانات المسؤولية التأديبية للقضاء وأثرها على مبدأ استقلال القضاء، دراسة مقارنة، أطروحة الدكتوراه، الجامعة الأردنية، عمان، ص 41
- ⁷ د. كمال عبد الواحد الجوهرى، قواعد المسؤولية التأديبية والجناحية، المركز القومي للإصدارات القانونية، ط1، 2015، ص 231
- ⁸ دكتور محمد أحمد السلماني، موسوعة القضاء الإداري، دار الجامعة الجديدة، 2014، ص58
- ⁹ محمد نور شحاته، استقلال المحاماة وحقوق الانسان، دار النهضة العربية، 1989، ص229
- ¹⁰ د. أحمد ماهر زغول، الدفاع المعاون، ج2، 1999، ص98.
- ¹¹ د. فكري أحمد عكاز، فلسفة العقوبة في الشريعة الإسلامية والقانون، دار النهضة العربية، 1999، ص25
- ¹² بل اقتصر مسلكه على تحديد العقوبات التأديبية التي يجوز توقيعها على المحامي وحدد قانون رقم 34 بشأن تنظيم مهنتي المحاماة والاستشارات القانونية لسنة 2022 في المادة (86) العقوبات التأديبية. تنزل هامش ومن المادة أعلاه يتبين أن المشرع الإماراتي حدد العقوبات التأديبية على سبيل الحصر وادرجها حسب درجة شدتها من الاخف الى الأشد ، دونما ان يحدد عقوبة تأديبية حدد المشرع العقوبات التأديبية على سبيل الحصر الا انه لم يحدد لكل مخالفة عقوبة معينة وفق الأصل العام و انما ترك ذلك لتقدير السلطة التأديبية حسب درجة المخالفة و جسامتها و ما يناسبها من العقوبات المقررة قانونيا تعديل و يروح هامش لقد حصل المشرع العقوبات التأديبية في قانون محاماة رغم أن المخالفات التأديبية لم تذكر على سبيل الحصر ولكن المشرع ترك لسلطة التأديب تقدير اختيار الجزاء الملائم مع الجري التأديبية فمن العقوبات المقررة . عدلي المواد
- ¹³ د. بشير علي باز، الجزاءات التأديبية للموظف العام- دراسة مقارنة، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص6، نصت المادة2 من قانون المحاماة الإماراتي على ضمانات المحامي
- ¹⁴ محمد ماجد ياقوت، شرح القانون التأديبي للوظيفة العامة، مكتبة الفكر العربي، ص653
- ¹⁵ قضت المحكمة الاتحادية العليا انه: " يتعين على جهة الإدارة أن تلتزم بحكم القانون في تصرفاتها وأن تستند في توقيع الجزاءات التأديبية على مستحقيها إلى نص يسمح لها بتوقيع تلك الجزاءات، وذلك أن تلتزم الإدارة بحكم القانون وخضوعها له يعني ضرورة استنادها في كل تصرفاتها وأعمالها إلى أسس من القانون وان تتفق معه، فلا يجوز لها أن تأتي عملاً قانونياً أو مادياً بغير سند من القانون وإلا عد ذلك خروج على مبدأ الشرعية يعيب القرار يعيب مخالفة القانون".
- ¹⁶ ماجد ياقوت، مرجع سابق ص645.
- ¹⁷ اختلفت النظم القانونية في تحديد السلطة المخولة بتأديب المحامي ففي الإمارات يعد مجلس التأديب هو السلطة المخولة حصراً بتأديب ولا توجد نقابة للمحامين وانما فقط جمعية الامارات للحقوقيين، أما في الدول العربية فيختلف الامر وفقاً لما يحدده قانون المحاماة في كل دولة :-انظر المادة 59 من قانون المحاماة السوري، المادة 65 من قانون المحاماة الأردني، و المادة 73 من قانون المحاماة المغربي و

انظر المادة 110 من قانون المحاماة العراقي و المادة مصر المادة 99 من قانون المحاماة المصري وأخيرا المادة 107 من قانون المحاماة الكويتي.

¹⁸ أحمد ماهر زغلول، مرجع سابق، ص 105

¹⁹ فالدعوى التأديبية تحرك عن طريق النيابة العامة اذا ارتكب المحامي ما يشكل اخلافاً بواجبه المهني المادة كما يمكن ان تحرك من خلال شكوى تقدم للجنة قبل المحامين في وزارة العدل ويتتبع عن نظر الدعوى التأديبية ذات الإجراءات المتبعة في دعاوى العادية فيجب سماع اقوال النيابة العامة وطلبات الدفاع من المحامي مرتكب المخالفة التأديبية ، كما أن مجلس التأديب يتمنع بذات الاختصاصات المقررة للمحكمة في إدارة نظام الجلسة انظر الباب الخامس من قانون الإجراءات المدنية الاتحادي المواد من (73-85) و اذا كانت المخالفة التأديبية التي قامت بها المسؤولية التأديبية للمحامي تعتبر جريمة يعاقب عليها القانون فلا بد النيابة العامة ان تتخذ كافة الإجراءات القانونية لتحريك الدعوى التأديبية الا بتقادم الدعوى الجزائية المادة 92 ، و أجاز المشرع لكل من النيابة العامة و المحامي الصادر في حقة الحكم ان يطعن في القرار الصادر من مجلس التأديب امام المحكمة خلال 15 يوم من تاريخ صدور الحكم ، انظر المادة 95 من قانون المحاماة الاماراتي و لا يجوز الطعن بالمعارضة اعمالاً للقواعد العامة في قانون الإجراءات المدنية الا ان المشرع المصري أجاز ذلك وفق نص المادة 114 من قانون المحاماة و سار على نهج المشرع الكويتي في نص المادة 43 من قانون المحاماة الكويتي و ختاماً يجدر التنويه ان القرار التأديبية التي تصدر من لجنة قبول المحامين لا يجوز الطعن فيها وإنما من تظلم أمام وزير العدل.

²⁰ د. محمد عبد الله غازي، الحق تركي الحق في تكوين الجمعيات والمؤسسات الأهلية، دار الجامعة، 2005، ص 3

²¹ انظر المادة 4 من قانون المحاماة الاماراتي رقم 34 لسنة 2022

²² انظر المادة 6 من قانون المحاماة الاماراتي رقم 34 لسنة 2022

²³ انظر المادة 1 من قرار المجلس التنفيذي رقم (22) لسنة 2011 بشأن الرسوم والغرامات الخاصة بمزاولة مهنة المحاماة والاستشارات القانونية في امارة دبي

²⁴ انظر المادة 13 من قانون المحاماة الاماراتي رقم 34 لسنة 2022

²⁵ انظر 10 المادة من قانون المحاماة الاماراتي رقم 34 لسنة 2022

²⁶ فالمحامي المرخص لا يجوز له مزاولة مهنته الا بعد حلف اليمين القانونية وفقاً للمادة 16، وحيث يعتبر تأجير رخصة المحاماة عمل يتنافى مع كرامة المهنة ولا يتفق مع الشرف والأمانة التي لا بد ان يتقيد بهما المحامي انظر المادة 39 من قانون المحاماة الاماراتي، وكما انه من جملة المحظورات على المحامي ان لا يخدع موكله او يضلله باي طريقة كانت، انظر المادة 45 من قانون المحاماة الاماراتي.

²⁷ د. محمد نور شحاتة، استقلال المحامية وحقوق الإنسان، دار النهضة العربية، ص 11.

²⁸ د. سميرة أبو فاطمة، شركة المحاماة المدنية، رسالة الدكتوراه، جامعة طنطا، 2004، ص 6.

²⁹ أضف الى ذلك الاضرار بالغير والمساس بحقوق الافراد فمن واجب المحامي تجاه مهنته يمتد ليشمل ان يتجنب أي تصرفه من شأنه عرقلة العدالة أو تضليل القضاء، ولا شك ان ظاهرة محامي الظل تتم من خلال مزاولة محامي غير مرخص المهنة مستتراً تحت ظل محامي مرخص أدى القسم على صون مهنته وما ينطوي على ذلك التحايل على القانون في نصوصه الامرة.

³⁰ ورغم ان المشرع الاماراتي يستند الى مبدأ حرية التعاقد وسلطان الارادة الا ان الصورية في هذا العقد بحد ذاته سبب من أسباب البطلان و نهيب المشرع بسن العقوبات الرادعة بحق المحامي المرخص ومحامي الظل وان لم ينطوي على اتفاقهما أي اضرار بالاقتصاد الوطني فالمشرع حرص على احترام مساهمة رأس المال الوطني في الشركات التجارية ومفاد ذلك نص المادة 209 من قانون الشركات الاماراتي و رتبت جزاء البطلان على كل اتفاق يؤدي بالإخلال بالنسب المحددة بالإضافة

الى الغرامة التي لا تقل عن 20 الف درهم ولا تزيد عن 200 الف درهم ، ففي تأجير رخص المحامي الاماراتي لغيره غير المرخص وفق لما يقتضيه القانون بالغ الأثر على مصالح اطراف عقد تأجير الرخص بعيداً عن العقوبة القانونية حيث ان اطراف هذا العقد ابتداءً لا توجد بينهم رابط وحدة المصالح بل ان الامر قد يصل الى ابعاد من ذلك انهما وجهان متعارضان حيث ان المساواة في المراكز القانونية منعدمة وبتحقق الصورية لا يمكننا القول بان احدهما تابع للآخر و تقوم مسؤولية المحامي الاماراتي المرخص الذي باع ضميره قبل تأجير رخصته بمقابل مالي حيث لولاه لما استطاع محامي الظل من ممارسة المخالف للقانون و الذي قد يكون بوابة للأعمال الغير مشروعته كما سنبين لاحقاً و التي تضر تلك الاعمال بالاقتصاد الوطني ، فالمشرع الاماراتي سعى لحماية راس المال الوطني الا أن ذلك المحامي الذي ضرب بقسمه القانوني عرض الحائط وفتح المجال للتلاعب في نمو الاقتصاد الوطني ومثانته .

³¹ عرف المشرع المهن المالية غير المحددة وجرائم غسل الأموال في المادة 2 من المرسوم بقانون اتحادي رقم 20 لسنة 2018 في شان مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل المنظمات غير المشروعة.

32 د. عبد الحفيظ بلقاضي، دراسات جديدة في القسم الخاص من القانون الجنائي المغربي والمقارن، ط1، دار الأمان، 2020، ص534.

المصادر
Reference

First: Legal books

- i. Dr. Ali Muhammad Jaafar, Philosophy of Penalties in Law and Islamic Sharia, University Foundation for Studies and Publishing, Beirut, T1, 1997.
- ii. Mustafa Mahmoud Afifi, Philosophy of Disciplinary Punishment and its Objectives, Cairo Message, 1 976. ISBN: 10389854
- iii. Dr. Mohammed Asfour, The Limit Between Discipline and Training, Amman, Dar Al Israa for Publishing, 1st edition.
- iv. Saeb Muhammad Nazem Al-Musawi, Disciplinary penalties and judicial oversight, a comparative study, Halabi Law Publications, Lebanon, 1st edition, 2007 .ISBN:86144018392
- v. Dr. Nazir Thabet, Guarantees of the disciplinary responsibility of the judiciary and its impact on the principle of judicial independence, a comparative study, PhD thesis, University of Jordan, Amman. ISBN:9789957953294
- vi. Dr. Kamal Abdul Wahid Al-Jawhari, Rules of Disciplinary and Criminal Responsibility, National Center for Legal Publications, 1st edition, 2015. ISBN: 9796500163222
- vii. Dr. Mohammed Ahmed Al-Salmani, Encyclopedia of Administrative Judiciary, New University House, 2014, p. 58
- viii. Dr. Mohamed Nour Shehata, Independence of Lawyers and Human Rights, Arab Renaissance House, 1989, p. 229
- ix. Dr. Ahmed Maher Zaghoul, Collateral Defense, C2, 1999. . DOI:[10.61266/mjcls.v1i8.201](https://doi.org/10.61266/mjcls.v1i8.201)
- x. Dr. Fikri Ahmed Akkaz, The Philosophy of Punishment in Islamic Sharia and Law, Arab Renaissance House, 1999.
- xi. Dr. Bashir Ali Baz, Disciplinary Sanctions for Public Officials - A Comparative Study, Manshaat Al Maarif, Alexandria, 2005.
- xii. Dr. Mohamed Majid Yaqout, Explaining the Disciplinary Law of the Public Service, Arab Thought Library

xiii. Dr. Mohamed Nour Shehata, Independence of the Lawyer and Human Rights, Arab Renaissance House.

Second: Research and Scientific Theses

i. Ibrahim Ahmed Mohammed Malhi: Guaranteeing the right to litigation: A Comparative Study, Journal of Justice, Issue 46, United Arab Emirates, 1986.

ii. Idriss Boufi, Fair Trial and the Requirements of Judicial Reform, Masarat Journal of Thought, Politics and Economics, No. 36, 2015. ISBN: K116.Sh5 1987k .

iii. Sumaya Abu Fatima, The Civil Law Firm, PhD thesis, Tanta University, 2004

Third: Laws

i. Egyptian Lawyers Law No. 17 of 1983

ii. Code of Professional Conduct for Lawyers 2016, Saudi Bar Association

iii. Administrative Decision No. 112 of 2017 regarding the Professional Conduct Committee for Lawyers and Legal Consultants.

iv. Decision No. 57 of 2018 regarding the organization of the Federal Law on the Civil Procedure Law of 2018 and its amendments.

v. Federal Decree-Law No. 20 of 2018 on Combating Money Laundering Crimes, Combating the Financing of Terrorism and Financing of Illegal Organizations.

vi. Cabinet Decision No. 10 of 2019 for Federal Decree-Law No. 20 of 2018 on Combating Money Laundering Crimes, Combating the Financing of Terrorism and Financing of Illegal Organizations.

vii. Federal Decree-Law No. 34 of 2022 regulating the legal profession and legal consultations .

viii. Federal Decree-Law No. 38 of 2022 promulgating the Code of C

IV: Websites

i. **The official website of Dubai Courts**

<https://www.dc.gov.ae/PublicServices>

- ii. **Official website of the International Court of Justice**
<https://www.cfr.org/international-criminal-courts-and-tribunals>
- i. **Arab Legal Information Network**
<http://www.gcc-legal.org>
- ii. **Official website of the Ministry of Justice**
<http://www.elaws.gov.ae/DefaultAr.aspx>
- iii. **Eastern Law Network**
<http://www.eastlaws.com>